: إن أم التزام يقع على عاتق شركات التأمني بو دفع مبالغ التأمني ب ـ االشًتاك مببالغ مالية يف صندوق ادلنشأ لدى الوزارة ادلكلفة بادلالية يسمى " بصندوق ضمان ج ـ القدرة على تربير التقديرات ادلتعلقة باالتزامات النظامية طبقا لنص ادلادة 000 من قانون تكون قادرة على تربير التقديرات ادلتعلقة باالتزامات النظامية اليت يتعني عليها تأسيسها و بي : و جيب أن تقابل ىذه االتزامات أصول معادلة ذلا و فقد ألزمها ادلشرع باالمتثال إىل القانون ألساسي احملدد عن طريق

lakhasly.com © تم تلخيص النص بواسطة موقع لخصلي